حوليات آداب عين شمس المجلد ٤٨ (عدد إبريل – يونيه ٢٠٢٠)
http://www.aafu.journals.ekb.eg
(دورية علمية محكمة)
جامعة عين شمس
كلية الآداب

المشترك المعنوي واثرة في علم التفسير

أ.م.د. عمار عباس إسماعيل (*)

جامعة بغداد/ كلية التربية للبنات

المستخلص

تمهيدٌ:

الحمدُلله والصلاة والسلام على سيدي رسول الله صلى الله علية وسلم وعلى آلة ومن ولاه.

وبعد:

فإن هذه الورقات تهدف الى ابراز شيئين رئيسين:

الأول: تسليط الضوء على المشترك المعنوي وبيان رسمه واقسامه وحاجة المفسر إليه لمعرفة معنى النص القرآني، كذلك على المفسر الإحاطة بالألفاظ التي من خلالها تحصيل المعاني التي تخدم النص القرآني، والتفريق بين المشترك اللفظي والمعنوي.

الثاني: بيان التداخل المعرفي في علومنا الإسلامية والشرعية بشكل عام وعلمي التفسير والأصول بشكل خاص، كما برزت هذا المصطلح العلمي الذي ذكر في كتب الأصول بشكل مدمج مع غيره من اقسام اللفظ، وهذا من خلال أفراد عنوان له وجعل له تقسيمات رئيسية وفرعية كما وضحت في صفحات البحث، وكذلك استفادة علماء التفسير من هذا المفهوم من خلال سرد بعض الأمثلة التوضيحية على سبيل التمثيل لا الحصر لان الاسهاب في هذا المقام مخل وانا ابغي الاختصار.

وختاماً الله أسل ان يبارك في هذا العمل ويجعله خالصاً لوجه الكريم....

© جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة لحولية كلية الآداب - جامعة عين شمس ٢٠٢٠.

المشترك المعنوي وأثره في التفسير

المتتبع لكلام العرب يجد أن اللفظ عندهم يقسم على ثلاثة أقسام[١]:

الأول: اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين، وهذا هو الاعم الأغلب في اللفاظ العرب، كقولنا: الرجل والمرأة، واليوم والليلة، اختلف اللفظان لاختلاف المعنين.

الثاني: اختلاف اللفظين والمعنى واحد، كقولنا: أتى وجاء، وقام ووقف، وفي هذا توسع في الكلام وزيادة في التصرف بالألفاظ.

الثالث: أن يتفق اللفظ ويختلف المعنى، فيكون اللفظ الواحد على معنيين فصاعداً.

وهذا القسم أطلق عليه المشترك اللفظي[٢].

وهو على نوعين: الاشتراك اللفظي والاشتراك المعنوي والذي يعنينا في هذا المقام هو النوع الثاني (المشترك المعنوي) وكيفية الاستفادة منه في فهم النص القرآني.

تعريف المشترك المعنوي:

قيل الشروع في حد المشترك المعنوي، لا بد ان ابين أن هذا المفهوم يذكره جميع علماء الأصول في مصنفاتهم الا أنهم لم يفردوا له عنواناً او باباً او فصلاً في كتبهم، والسبب في ذلك أن هذا المشترك المعنوي ليس لفظاً يمكن تعريفه بقولٍ شارح، او الوقوف علية في معاجم وقواميس اللغة، كما أنه ليس بشيء محسوس تراه العين او تدركه الحواس حتى يمكن حده، بل هو معنى من المعاني فلا يمكن الارسمه[٣].

وهو يشبه المشترك اللفظي من حيث إن كلاً منها يشترك به مجموعة من الأسماء ويفترق عنه من حيث إن المشترك اللفظي لفظ يشترك فيه الأسماء والمعنوي وصف يشترك فيه مجموعة من الأسماء.

وقد عرفة القرافي[٤]: بانه ((الحقيقة الكلية الموجودة افراد عديدة))(٥).

وعرف أيضاً: بأنه ((لفظ تعدد معناه دون وصفه واتفقت افراده على ذلك المعنى))(٦).

ويمكن رد التعريف الثاني من جهتين:

الأولى: انه وصف وليس لفظ حتى يفترق عن المشترك اللفظي.

والثانية: انه حد وتقدم إن المشترك المعنوي لا يحد بل يرسم لأنه امر ذهني وبهذا يكون تعريف القرافي ادق والله اعلم.

ويمكن ان نقسم المشترك المعنوي على بدل الى ثلاثة أقسام[٧]:

القسم الأول: بالنظر الى المعنى في ذاته.

القسم الثاني: بالنظر الى تحصيل المعنى.

القسم الثالث: بالنظر الى الالفاظ الدالة على المعنى.

القسم الأول: بالنظر الى ذاته في المعنى

وهو أن يقع المعنى في جميع المسميات من ذلك قولة تعالى: فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ[٨]،

فإن اهل التفسير و واهل الاصول تعلموا في هذا النص القرآني كثيراً بسبب المشترك المعنوي وقاس أهل الأصول الابداء على التأفف ونقل أهل التفسير هذا الكلام عنهم في تفاسيرهم ومن هذا يقول أبن عادل الحنبلي في تفسير اللباب في علوم الكتاب[٩]: ((لا تقل لفلان: أف)) مثل يضرب للمنع من كل مكروه وأذية، وإن خف وقل))(١٠).

وذهب قسم من علماء الأصول الى ان هذا المفهوم هو من قبيل تعدد المعنى.

وبهذا قال صاحب روح المعاني: ((والنهي عن ذلك يدل على المنع من شائر أنواع الايذاء قياساً جليا لأنه يفهم بطريق الأولى ويسمى مفهوم الموافقة ودلالة النص وفحوى الخطاب، وقيل: يدل على ذلك حقيقة ومنطوقا))[١١]، والذي ينظر في كتب التفسير يلمس أن علماء التفسير يجمعون على هذا المعنى بأن لفظة التأفف تشمل كل أنواع الايذاء وهذا يدل على أن المشترك المعنوي قد تمكن في فهم النص القرآني وهذا ما أقره علماء الأصول واخذ به علماء التفسير رحمة الله جميعا.

ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ مُهَانًا [١٣].

فإن المقتضي لحرمة القتل قائم ابدا، وجوازه أنما يكون بمعارض، فقوله (حرم الله) إشارة الى المقتضى وقوله: ، إشارة الى المعارض[١٤]، ولسبب المبيح للقتل هو الزنى بعد الاحصان، وهو سفح الماء في فحل فعل محرم، وكذلك اللواط يشترك معه في نفس المعنى[١٥].

القسم الثاني: بالنظر الى تحصيل المعنى المشترك

وهذا الاشتراك يكون بين الحقيقة والحقيقة وبين الحقيقة والمجاز فإن المعنى يكون منسجما بين المعنيين على التساوي ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾ وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابًا [١٦]، ترى إن معنى السجود دار بين الحقيقة والمجاز بنفس المعنى ففي الأول بين الحقيقة والحقيقة وهو السجود بوضع الجبة على الأرض وفي الثاني على التعظيم كسجود الملائكة لادم عليه السلام، فإن هذا الفعل (سجد) استعمل في تحصيل معنى مشترك بين الحقيقة والمجاز [١٧].

ومنه أيضا قوله تعالى: ﴿ وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابًا ﴿٧١﴾ وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ [١٨]، فإن معنى البسط في النص القرآني دار معناه بين الحقيقة والمجاز، فبسط الايدي حقيقيٌ مدها للضرب والسلب، وبسط الالسن مجازيٌ في عدم امساكها عن القول البذيء [١٩]، وفي هذا صلاحية تحصيل كلا المعنيين الحقيقي والمجازي في النص وبعد عرض هذين المثالين نجد أن النص القرآني احتمل عدة معان، وقد يكون البعض منها يحتاج الى تأمل وفكر، لتحصيل المعنى كما في المتشابهات والمشكل.

القسم الثالث: بالنظر الى الالفاظ الدالة على المعنى

في هذا القسم القواعد التي يمكن عكسها على النص القرآني لتحصيل المعنى.

فإن هذا اللفظ ينقسم الة أقسام:

الأول: ألفاظ جزئية

والجزئي: هو الذي يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه [٢٠].

فالاشتراك المعنوي هنا متحقق وإن كان اللفظ جزئياً، لان المقصور من الاشتراك في المعنى يتضمنه ذلك اللفظ مع لفظ آخر جزئي مثله، فالمعنى هو المشترك بينهما[٢١]، وهو

صنفان [٢٢]:

الأول: ان يكون المعنى كليا، والحكم على الافراد من قبيل الكلي، الحين يكون الحكم فيه للمجموع لا للجميع، ومثال ذلك لفظ الصدق فإنه يشترك فيه كل سعيد وسعد فكلها ألفاظ جزئية الا أن المعنى الذي يشتركون فيه كليُ.

والثاني: ان يكون المعنى من قبيل الكلية بحيث يكون الحكم فيه لجميع الافراد فرداً فرداً ومثاله لفظ (القرء) في قوله تعالى: ﴿ صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٖ مُهَانًا [٢٣]، فإن لفظ القرء مشترك الطهر والحيض في النساء وهذا خلاف فقهي بين المذاهب، فإن متى الحيض او الطهر كلي في حق النساء، يشترك فيه كل من زينب وسعاد ورقية على حد سواء[٢٤].

والقسم الثاني: اللفاظ كلية

والكلي: الذي لا يمنع نفس ظهور مفهومة عن وقوع الشركة فيه[٢٥]، فإن اللفظ الكلي هنا يدل على الاشتراك اللفظي، ويدل على الاشتراك المعنوي، ويدل عليهما معاً.

والذي يعنينا هو القسم الثاني وشيء من الثالث، فإن الاشتراك المعنوي ينحر في قسمين في المتواطئ والمشكل [٢٦]:

القسم الأول: المتواطئ اللفظ الدال على معنى كلي مستوفي محاله [٢٧].

واما حصول الاشتراك المعنوي فيه فواضح لأنه لا يسمى متواطئا الا اذا اشتكرت افراده في معنى واحد، وما أطلق الاسم عليه الا بسبب ذلك المعنى.

ومثال ذلك لفظ الانسان في قوله تعالى: ﴿ يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا مُهَانًا [٢٨]، فإن هذا المعنى سواء قلنا بان (ال) للاستغراق فهو شامل لكل إنسان، وافراد لفظ (انسان) ففيها لفظ متواطئ يشمل كل انسان بالتساوي، ولا يكون التواطئي متحققا الا اذا توافرت فيه شرطان:

الأول: الاشتراك المعنوي وهذا موضوع بحثنا.

الثاني: التساوي في اطلاق ذلك المعنى على الكل دون زياده لاحدٍ على أحد[٢٩].

والالفاظ المتواطئ في القرآن الكريم كثيرة جداً لذلك من الواجب على المفسر ان يكون مطلعاً وملماً بدلالة الالفاظ حتى يتسنى له فهم النص القرآني.

والقسم الثاني: المشكل: ما اتحد معناه بدون تشخصه وصفا وتفاوتت أفراده في صدقة عليه[٣٠] ، مثل الصلاة والايمان، والنور والوجود.

وللتفاوت أربعة أسباب:

السبب الأول: الأولية: مثل الوجود فإن حصوله في الواجب سبحانه وتعالى قبل حصوله في الممكن.

الثاني: الأولوية: مثل الوجود فإن حصوله في الواجب سبحانه وتعالى أولى واتم واحق واثبت من حصوله في الممكن.

الثالث: الاشدَية: فإن حصولها في الثلج اقوى من حصولها في اللبن.

الرابع: الزيادة والنقصان: مثل الايمان فإن الايمان يزداد وينقص من شخص لآخر.

وسمياً مشككا لان الناظر فيه يشكل هل هو من قبيل اللفظ المتواطئ او المشترك اللفظ

وفي الختام فهذه وريقات حاولت أن احصر فيها مفهوم المشترك المعنوي وان أوضح معناه وابين انواعه واعطي الأمثلة على أقسامه وانواعه ومن ثمَّ يتضح جلياً التداخل في علومنا الإسلامية الشريفة ومنها التداخل بين علمي الأصول والتفسير.

النتائج:

بعد أن سلطت الضوء على المشترك المعنوي وأثره في علم التفسير ظهرت ثمة نتائج في هذا البحث:

١- ان هذا المصطلح لا يعرف بالحد بل بالرسم لأنه امر ذهني.
٢- ان هذا العلم يختص بالأوصاف والصفات لا بالألفاظ.
٣- انه يستخدم في الالفاظ الجزئية ذات المعنى الكلي.
٤- انه يختص بقسمين من اللفظ الكلي هما المتواطئ والمشكل.
٥- التداخل المعرفي بين علمي التفسير وأصول الفقه.
٦- حاجة المفسر الى هذه العلوم للوقوف على المعنى القرآني.

Abstract

The common moral and the great in the science of interpretation

By Ammar Abbas Ismail

These papers aim at highlighting two main things:

The first is to shed light on the common denominator and the statement of its drawing and its sections and the need of the person who traveled to it to know the meaning of the Qur'anic text. The interpreter should also take note of the words through which the meanings of the Qur'anic text are obtained and the definition between the verbal and the moral.

The second is the statement of the cognitive overlap in our Islamic sciences and the legitimacy in general and scientific interpretation and assets in particular. This scientific term, which was mentioned in the books of assets in a way that is integrated with other sections of the word, The research, as well as the use of the scholars of interpretation of this concept by listing some illustrative examples by way of representation, not only because the elaboration in this place is confused and I keep the abbreviation.

In conclusion, God is a way to bless in this work and make it pure to the face of the holy.

الهوامش:

١- ينظر: كتاب لسيبويه ١/٧-٨.
٢- ينظر: المزهر للسيوطي ١/٣٦٩.
٣- ينظر: الاشتراك المعنوي والفرق بينه وبين الاشتراك اللفظي: ٢٣٧.
٤- القرافي: محمود بن محمد بن حامد بن ابي بكر، الشيخ الإمام العالم المحدث المتقن المفيد صفي الدين القرافي الصوفي؛ ولد سنة سبع وأربعين وستمائة، وتوفي سنة ثلاث وعشرين وسبعمائة.(فوات الوفيات:٤/٩٨).
٥- شرح تنقيح الفصول: ٣٠.
٦- . ينظر: الاشتراك المعنوي والفرق بينه وبين الاشتراك اللفظي: ٢٣٦.
٧- ينظر: البرهان للجويني: ٢/٧٨٧، الإحكام للامدي: ٢/٢١٢.
٨- سورة الاسراء جزء من الآية: ٢٣.
٩- ابن عادل: محمد بن أحمد باشا ابن عادل باشا، حافظ الدين، الملقب بالمولى حافظ: باحث. من علماء الدولة العثمانية، أصله من ولاية (بردعة) من أطراف إيران، تفقه بتبريز، ورحل إلى تركيا، فأكرمه السلطان (بايزيد) واستقر بأنقرة مدة، ثم بالقسطنطينية إلى أن توفي، وكان وافر الاطلاع على كتب اللغات الثلاث: العربية(الاعلام للزركشي: ٦/٥).
١٠- اللباب في علوم الكتاب: ١٢/٧٥٧.
١١- ينظر: البحر المحيط: ٤/٩.
١٢- سورة الفرقان جزء من الآية: ٦٨.
١٣- ينظر: اللباب في علوم الكتاب: ١٤/٥٧٠، روح المعاني: ٩-١٠/٤٧.
١٤- الاشتراك المعنوي والفرق بينه وبين الاشتراك اللفظي: ٢٣٩.
١٥- سورة الحج آية: ١٨.
١٦- ر أبن عاشور: ١/١٢٣.
١٧- سورة الممتحنة آية: ٢.
١٨- ينظر: تفسير ابن عاشور: ١/٩٩٢.
١٩- ينظر: شرح السلم في المنطق: ١٥.
٢٠- حاشية عبد الله يزيدي على تهذيب المنطق: ٤٥.
٢١- ينظر الحدود البهية في القواعد المنطقية: ٢٢..

٢٢- سورة البقرة جزء من الآية: ٢٢٨.
٢٣- ينظر: اللباب في علوم الكتاب: ٤/١٠٩-١١١ بتصرف.
٢٤- ينظر شرح السلم في المنطق: ١٨.
٢٥- الاشتراك المعنوي والفرق بينه وبين الاشتراك اللفظي: ٢٤٢
٢٦- ينظر: المصدر نفسه: ٢٤٢.
٢٧- ينظر: معيار العلوم: ٤٤.
٢٨- ينظر: علم المنطق: ٤٦.
٢٩- ينظر: المصدر نفسه: ٤٦.
٣٠- ينظر: المصدر نفسه: ٤٧.

المصادر:

١- القران الكريم.
٢- الاشتراك المعنوي والفرق بينه وبين الاشتراك اللفظي، أحمد بن محمد بن حمود اليماني، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية-جامعة أم القرى، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م.
٣- البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨هـ)، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
٤- التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، دار النشر: دار سحنون للنشر والتوزيع - تونس - ١٩٩٧ م.
٥- الحاشية على تهذيب المنطق، للمولى شهاب الدين الحسين الزيدي (توفي: ٩١٨).
٦- الحدود البهية في القواعد المنطقية، حسن بن محمد المشاط المالكي(توفي: ١٣٩٩).
٧- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، العلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي سنة الولادة / سنة الوفاة ١٢٧٠هـ، الناشر دار إحياء التراث العربي، مكان النشر بيروت.
٨- الشرح السلم في المنطق للأخضري، عبد الرحيم فرج الجندي، الناشر: دار القومية العربية للطباعة.
٩- شرح تنقيح الفصول، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م.
١٠- علم المنطق، محمد رمضان عبد الله داود أمين الشواني.
١١- الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (المتوفى: ١٨٠هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
١٢- لإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.
١٣- اللباب في علوم الكتاب، المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.

١٤- لبحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي سنة الولادة / سنة الوفاة ٧٩٤هـ، تحقيق ضبط نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: د. محمد محمد تامر، الناشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، مكان النشر لبنان/ بيروت.
١٥- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: فؤاد علي منصور، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.
١٦- معيار العلم في فن المنطق، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، المحقق: الدكتور سليمان دنيا، الناشر: دار المعارف، مصر، عام النشر: ١٩٦١ م.